قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١٩٣ لسنة ١٩٦٤

في شأن وزارة الرى

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور الصادر فى ٢٥ مارس سنة ١٩٦٤ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٠١ لسنة ١٩٦٤ بتشكيل الوزارة ؛

وعلى القرار رقم ١٤٧٠ لسنة ١٩٦٤ ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛

قـــرر :

مادة ١ — تمارس وزارة الرى المسئوليات والاختصاصات التى كانت تتولاها وزارة الأشغال عدا مايتعلق منها بقطاع الكهرباء .

مادة ٢ — تتكون وزارة الرى من المصالح والإدارات التى كانت تابعة لوزارة الأشغال عدا الجهات التى ألحقت بوزارة القوى الكهربائية .

مادة ٣ — يتولى وزير الرى الاختصاصات والمسئوليات التى كانت لوزير الأشغال عدا ماتعلق منها بالجهـــات التى ألحقت بوزارة القوى الكهربائية .

مادة ٤ — ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ،،

صدر برياسة الجمهورية فى ٣ ربيع الأول سنة ١٣٨٤ (١٢ يوليه سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١٩٤ لسنة ١٩٦٤

بتشكيل اللجنة الوزارية للادارة المحلية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور الصادر فى ٢٥ مارس سنة ١٩٦٤ ؛

وعلى قانون نظام الادارة المحلية الصادر بالقانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٣٤ لسنة ١٩٦٣ ؛

قـــرر :

مادة ١ — تشكل اللجنة الوزارية للادارة المحلية على النحو الآتى :

(١) السيد وزير الادارة المحلية ... ... رئيسا

(٢) « « التموين والتجارة الداخلية ... ...
(٣) « « السياحة والآثار ... ...
(٤) « « الإسكان والمرافق ... ...
(٥) « « التربية والتعليم ... ...
(٦) « « الصحة ... ...
(٧) « « الشباب ... ...
(٨) « « الداخلية ... ...
(٩) السيدة وزيرة الشئون الاجتماعية ... ...
(١٠) السيد وزير العمل ... ...
(١١) « « الخزانة ... ...
(١٢) « « الزراعة ... ...

} أعضاء

مادة ٢ — يلغى القرار الجمهورى رقم ١٢٣٤ لسنة ١٩٦٣ المشار اليه

مادة ٣ — ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ،،

صدر برياسة الجمهورية فى ٣ ربيع الأول سنة ١٣٨٤ (١٢ يوليه سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٢٠٣ لسنة ١٩٦٤

بالموافقة على تأجير قطعة أرض جهة العباسية — إلى هيئة المواصلات السلكية واللاسلكية — بإيجار اسمى — لإقامة مكتب تلغراف وتليفون عليها

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور الصادر فى ٢٥ مارس سنة ١٩٦٤ ؛